محاضـــــــرات

في علم الإجرام

لطلاب الفرقة الأولى

كلية الحقوق جامعة القاهرة

العام الدراسي ٢٠٢٠ – ٢٠٢١م

د. محمد شحاته عبد الفتاح

مدرس القانون الجنائي

كلية الحقوق - جامعة القاهرة

محاضرات في علم الإجرام

١- تمهيد:

الجريمة قديمة قدم الانسان، فهي حقيقة بشرية لازمته منذ أن وطأت قدماه الأرض، وتجسدت الجريمة الأولى التي اقترفها الانسان ضد أخيه، حين سولت لقابيل نفسه قتل أخيه هابيل، واستمرت الجريمة بعدها ولم تزُل، واختلفت ظروفها وتعددت بواعثها وكذلك تنوعت أساليبها، مع تغير الزمان والمكان وتطور المجتمع وتحضره.

وإذا كانت الجريمة قديمة، فإن علم الاجرام علم حديث نسبياً. فرغم انشغال العلماء والباحثين والفلاسفة باستقصاء أسبابها وتحليل العوامل الدافعة إليها، إلا أن الدراسات الاجرامية لم تنشأ إلا بعد التطور الملحوظ في العلوم الطبية والنفسية والاجتماعية، وكان لرواد المدرسة الوضعية الإيطالية الفضل في طرح منهج علمي تجريبي على البحوث الاجرامية، فكان البذرة الأولى لبزوغ علم الاجرام، الذي نما من بعدها وأصبح فرعاً مستقلاً من فروع القانون، خاصة بعد أن توافرت له ذاتيته واتضحت معالمه وتشكلت مقوماته الأساسية.

٢- **تعريف علم الإجرام** Criminology:

لا يوجد تعريف واحد لعلم الاجرام، كما يصعب وضع تعريف جامع مانع له، لزواياه المتعددة وتناوله موضوعات مختلفة، وهو ما دفع الباحثين لإعطائه تعريفات كثيرة حسب الزاوية التي يُنظر منها إلى الظاهرة الاجرامية وما إذا كانت أسباب الجريمة داخلية (عضوية أو نفسية) أو خارجية (طبيعية أو اقتصادية أو سياسية أو ثقافية أو بيئية)، أم خليطاً من كل ذلك. وهو ما دفع البعض للقول بأنه يوجد تعريفات لعلم الاجرام بعدد ما يوجد من العلماء

المتخصصين في هذا العلم.

وعرف البعض علم الاجرام بانه علم دراسة "الظاهرة الاجرامية"، والبعض الآخر بانه علم "الجريمة"، والبعض يعرفه بأنه " العلم الكامل للإنسان" من خلال دراسة كاملة للإنسان، تهتم بمعرفة الأسباب التي تؤدي إلى سلوكه اللا اجتماعي وعلاجه. والبين من هذه التعريفات أنها لا تركز على المضمون الأساسي لعلم الاجرام، من خلال البحث في أسباب الظاهرة الاجرامية والوصول على علاج لها، تمهيداً للقضاء عليها. لذا يرى البعض تعريف علم الاجرام بالنظر لمضمونه – على نحو موسع – بأنه "العلم الذي يبحث في الظاهرة الاجرامية من زواياها المختلفة للوقوف على أسبابها تمهيداً للقضاء عليها". وفي ذات الاتجاه، ذهب البعض إلى تعريفه "بالعلم الذي يدرس الجريمة كظاهرة اجتماعية احتمالية في حياة الفرد وحتمية في حياة المجتمع ويتقصى أسبابها الفردية والاجتماعية للتوصل إلى القضاء عليها أو الحد منها". وهو التعريف الذي نفضله.

فعلم الاجرام يجد موضوعه في أفعال لا اجتماعية ضد قواعد الحياة في المجتمع. وهو علم متعدد التخصصات، ما بين العلوم الاجتماعية والنفسية والبيولوجية، ويعكف علم الاجرام على الاجابة على عدة تساؤلات، منها التساؤل حول أسباب اختلاف معدلات الجريمة من وقت لآخر ومن ثقافة لأخرى، وأيضاً أسباب اختلاف هذه المعدلات باختلاف السن والجنس، ولماذا يجنح بعض الأشخاص إلى ارتكاب الجريمة دون سواهم، ولماذا يتم تجريم بعض السلوكيات الضارة دون غيرها؟ وما الذي يمكن فعله لمنع الجريمة؟[1].

(**1**) **Anthony Walsh and Cody Jorgensen**, *Criminology : The Essentials*, Third Edition, SAGE Publication, 2018, p. 2.

٣- **فروع علم الاجرام**:

علم الاجرام متعدد الفروع؛ ويرجع ذلك إلى كثرة الدراسات التي كرست لرصد ودراسة الظاهرة الاجرامية وبحث عوامل تكوينها وأسباب مواجهتها.

ويمكن تقسيم فروع علم الاجرام إلى:

أولا: علم طبائع المجرم (علم الانثربولوجيا الجنائي): وهو العلم الذي يهتم ببحث التكوين الجسدي للمجرم وصفاته العضوية كسبب للجريمة.

ثانيا: علم النفس الجنائي: وهو العلم الذي يهتم ببحث التكوين النفسي للمجرم والعوامل النفسية المؤدية إلى الجريمة.

ثالثا: علم الاجتماع الجنائي: وهو العلم الذي يهتم ببحث الأسباب الاجتماعية المؤدية إلى الجريمة كتأثير البيئة والوسط الاجتماعي الذي يعيش فيه المجرم. أي أنه يهتم بالاجرام كظاهرة اجتماعية مستقلة عن دراسة شخصية المجرم كحالة فردية على حدة.

٤- **علاقة علم الاجرام بالعلوم الجنائية الاخرى**:

إذا كان علم الاجرام يهتم بدراسة الظاهرة الاجرامية ومعرفة أسباب ارتكاب الجريمة وكيفية القضاء عليها أو الحد منها، فلابد له أن يستعين بكافة العلوم التي تعني بدراسة الانسان المجرم، روحاً وجسداً، لذا فإن علم الاجرام وثيق الصلة بالعلوم الطبيعية المختلفة كعلوم الطب والنفس والاجتماع وغيرها من العلوم تهتم بدراسة الانسان. ولا تقل صلة علم الاجرام بهذه العلوم عن صلته بالعلوم الجنائية الأخرى، باعتباره واحداً منها، ونتناول هنا بالدراسة علاقة علم الاجرام بباقي العلوم الجنائية.

علم الاجرام وعلم العقاب:

إذا كان علم الاجرام يهتم بالظاهرة الاجرامية للبحث عن أسبابها، فإن علم العقاب يهتم بكيفية مواجهة هذه الظاهرة الاجرامية وتنظيم رد فعل المجتمع تجاه مرتكبي الجرائم. أي يهتم ببيان العقوبة والتدبير الاحترازي ودراستهم، ويحاول تحديد الأغراض التي يتعين أن تحققها هذه العقوبات أو التدابير.

وقد دفع هذا الارتباط بين العلمين بعض العلماء إلى اعتبار علم العقاب فرعاً من فروع علم الاجرام، يبحث في مواجهة الظاهرة الاجرامية عن طريق توقيع الجزاء عن الجريمة واتباع الأسلوب السليم في معاملة المجرم. فقد كان الفقه الفرنسي – في نهاية القرن التاسع عشر – يدمج بصفة عامة علم العقاب في علم الاجرام، وفي الوقت الحالي ما زال هذا المفهوم قائماً في الفقه الأمريكي، حيث يشمل علم الاجرام دراسة سببية السلوك الاجرامي بالإضافة إلى علم العقاب. ويرجع هذا الخلط بين العلمين إلى عمق الروابط بينهما، فمكافحة العود إلى الاجرام – جوهر علم العقاب – تستلزم إلماماً تاماً بالعوامل التي تقود إلى السلوك الاجرامي، وهو لب علم الاجرام.

ويمكن القول بأن هناك ارتباط كبير بين العملين على النحو التالي:

أ) من أغراض العقوبة – محل دراسة علم العقاب – الردع الخاص أي تهذيب المجرم واصلاحه واعادته للمجتمع، ولن يتحقق ذلك إلا بالعلم المسبق بالمجرم وخصائص اجرامه والعوامل التي دفعته للاجرام ويتم ذلك من خلال علم الاجرام.

ب) علم الاجرام يدرس المجرم على الطبيعة ولا يحدث ذلك إلى عن طريق علم العقاب، فالمجرم يكون مودعاً في السجون.

ت) يهدف العلمين إلى مكافحة الاجرام وأن اختلفت وسائل كل علم في

الوصول إلى ذلك.

علم الاجرام وقانون العقوبات:

قانون العقوبات هو مجموعة القواعد التي تسنها الدولة لتحديد ما يعد جريمة والعقوبة المقررة لها، وترسم بها حدود المسئولية الجنائية وشروط قيامها وأسباب امتناعها.

وعليه فإن قانون العقوبات يهتم بالجريمة والعقوبة والتدبير الاحترازي بشكل مجرد. فيكتفي القاضي الجنائي بالتأكد من أن الفعل المرتكب يدخل تحت النموذج الاجرامي كما وضعه المشرع. فيهتم قانون العقوبات بالجريمة ذاتها أكثر من اهتمامه بالمجرم، فيهتم بالسرقة والقتل والرشوة كقوالب إجرامية ولا يهتم بالقاتل أو السارق أو الراشي أو المرتشي.

ومؤدى ذلك وجود تباعد كبير بين العلمين. فبينما يقدس علم العقاب مبدأ الحرية الفردية وظهر لها المبدأ الشهير "لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص) فالقاضي لا يوع عقاب على أي شخص إلى إذا ثبت له أن الفعل المرتكب له نص تجريم ولا يمكنه أن يوقع عقوبة بخلاف تلك الواردة في في نص التجريم والعقاب من حيث النوع والكم. بينما يبحث علم الاجرام في دوافع الجريمة واقتراح الوسائل النى تحول دونها، ولا تشغلهم الحرية الفردية، إذ قد يرى باحثوا علم الاجرام إيداع المجرم في مؤسسات مدى الحياة وهو ما يعصف بالحرية الفردية.

ولا يغني الاختلاف بين علم الاجرام وقانون العقوبات عن وجود بعض الارتباط بينهما. فقانون العقوبات لا يمكن له تجاهل أبحاث علم الاجرام وما توصلت إليه من نتائج. فالتدابير الاحترازية – التي لا يخلو منها قانون عقوبات – هي من نتاج دراسات علم الاجرام. كما أن السلطة التقديرية للقاضي – في

الحكم ما بين الحدين الأقصى والادنى للعقوبة أو الاختيار بين عقوبتين أو وقف تنفيذ العقوبة – هي من نتاج أبحاث علم الاجرام حول شخصية المجرم.

علم الاجرام وقانون الإجراءات الجنائية:

يشمل قانون الإجراءات الجنائية كافة القواعد المنظمة للخصومة الجنائية، من لحظة وقوع الجريمة وحتى صدور حكم نهائي فيها، ويتضمن ذلك مرحلة جمع الاستدلالات والتحقيق مع المتهم ومحاكمته، كما يتضمن تنظيم السلطات القائمة على النهوض بهذه الاجراءات.

ويعتبر علم الاجرام علما مساعدا لقانون الإجراءات الجنائية، إذ أن دراسة شخصية المجرم من جوانبها المختلفة، تعين القاضي في تطبيق التدبير أو انزال العقوبة المناسبة عليه، بهدف إصلاحه وإعادة تكييفه مع المجتمع بما يتناسب مع نوازع شخصيته.

كما أن الاستعانة بعلم الاجرام أودت إلى استحداث محاكم للاحداث يتفهم فيها القاضي شخصية المجرم الحدث ويقف على أسباب ارتكابه للجريمة وطريقة معاملته.

وأخيراً، فإن التفريد الجنائي يعد نموذجا للاعتراف بنتائج علم الاجرام التي تحتم وجود تناسب بين الجزاء وخصوصية كل مجرم وظروفه ودوافعه لارتكاب الجريمة.

علم الاجرام والسياسة الجنائية:

السياسة الجنائية هي العلم الذي يتضمن دراسة وتقدير المصالح الجنائية الجديرة بالحماية الجنائية في مجتمع معين. فيحدد هذه المصالح والعقوبات الأكثر فاعليه في مواجهة منتهكيها. كما تتضمن السياسة الجنائية تقييم مدى ملاءمة التجريم في النظام القانوني القائم واقتراح الوسائل الأكثر فاعلية في

محاربة ظاهرة الاجرام في ضوء الإمكانيات العملية المتاحة.

ولا شك أن علم الاجرام وعلم السياسة الجنائية وإن كانا يهدفا إلى مكافحة الجريمة، إلا أنهما مختلفان من حيث طبيعتهما. فيعتبر علم السياسة الجنائية علم قاعدي تجريدي يبين ما ينبغي أن تكون عليه خطة مكافحة الجريمة، بينما علم الاجرام علم وصفي وتفسيري يبحث في العوامل المؤدية للظاهرة الاجرامية.

ولا يمنع الاختلاف بين العلمين من وجود ارتباط بينهما، فلا شك أن توجيه السياسة التشريعية على نحو فعال لمكافحة الجريمة يلزم الاستعانة بالنتائج التي وصلت إليها ابحاث علم الاجرام في تفسير الظاهرة الاجرامية. بحيث يمكن القول بأن علم الاجرام أداة من أدوات السياسة الجنائية.

علم الاجرام وعلم التحقيق الجنائي:

يبحث علم التحقيق الجنائي أو البوليس الفني في كيفية اكتشاف الجريمة ومعرفة أدلة ارتكابها من الجناة. وعلى هذا النحو، يهتم هذا القانون بدراسة مسرح الجريمة وبصمات الأصابع وغيرها من الأدلة لتحديد المسئول عن الجريمة.

ويعتبر علم الاجرام أسبق من علم التحقيق الجنائي، إذ يهتم الأول بالعوامل التي تؤدي إلى ارتكاب الجريمة، بينما يهتم الأخير بمرحلة ما بعد ارتكاب الجريمة لتحديد مرتكبها.

ويوجد ارتباط بين العملين، حيث يستعين علم التحقيق الجنائي بنتائج أبحاث علم الاجرام لتحسين طرق البحث عن المجرمين.